

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ١٧٥ لسنة ٢٠٠٨

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ؛

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية

للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته ؛

وبناءً على ما عرضته السيدة الدكتورة رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلية ؛

قرر:

مادة ١ - يرخص بإنشاء مكتب علمى فى شئون الدعاية للأدوية تحت اسم مكتب علمى :

إيه . إم . فارما (A. M. Pharma) ، ومقره : ٣٣ شارع عمر زعفان - مدينة نصر - القاهرة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٣/٤/٢٠٠٨

وزير الصحة والسكان

أ. د. حاتم الجبلى